

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العدل

القرار

المصدر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار الحكم بإسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد عبد الله السلطان
وعضوية القضاة السادة

احمد المومني ، محمد متروك العجامة ، جميل المحادين ، احمد الخطيب

بتاريخ ٢٠١٠/١٣/٣ رفح نائب عام الجنايات الكبرى ملف القضية الجنائية في القضية رقم ٢٠٠٩/٨٦١ فصل ٢٠٠٩/١٢/٢٤ على محكمتنا عملاً بالمادة ١٣/ج من قانون محكمة الجنايات الكبرى مبدئياً أن الحكم الصادر فيها والقاضي:

عملاً بأحكام المادة ٢٣٦ من قانون أصول المحاكمات الجزائية قررت المحكمة تجريم المتهم جنابة الاغتصاب خلافاً لأحكام المادتين ١/٢٩٢ و ١/٣٠١/ب عقوبات وعملاً بجات المواد وضع المتهم بالأشغال الشاقة المؤقتة مدة عشر سنوات والرسوم وكون المجني عليها بنت وقد فض بكارتها جراء ما اقرفته المتهم بأن اغتصبها وازل بكارتها ولفظاعة ما أقدم عليه الأمر الذي يقتضي بتشديد العقوبة بحقه إلى النصف لتصبح وضعه بالأشغال الشاقة مدة خمسة عشر عاماً والرسوم.

وعملاً بأحكام المادة ٢٣٦ من قانون أصول المحاكمات الجزائية تجريم المتهم بجنابة هتك العرض وفقاً للمادة ٢٩٧ عقوبات مكررة ثلاث مرات وعملاً بجات المادة وضع المتهم بالأشغال الشاقة مدة ثلاث سنوات والرسوم عن كل جرم وعملاً بأحكام المادة ٧٢ عقوبات قررت المحكمة تنفيذ العقوبة الأشد بحق المجرم وهي وضعه بالأشغال الشاقة المؤقتة مدة خمسة عشر سنة والرسوم محسوبة له مدة التوقيف.

محكمة التمييز الأردنية

بصفحتها : الجزائية


رقم القضية: ٢٠١٠/١٢٠

۱- ۱۰۸/۱/۷۱/۱۰۸
 ۲- ۱۰۸/۱/۷۱/۱۰۸
 ۳- ۱۰۸/۱/۷۱/۱۰۸
 ۴- ۱۰۸/۱/۷۱/۱۰۸
 ۵- ۱۰۸/۱/۷۱/۱۰۸
 ۶- ۱۰۸/۱/۷۱/۱۰۸
 ۷- ۱۰۸/۱/۷۱/۱۰۸
 ۸- ۱۰۸/۱/۷۱/۱۰۸
 ۹- ۱۰۸/۱/۷۱/۱۰۸
 ۱۰- ۱۰۸/۱/۷۱/۱۰۸

- ۱- ۱۰۸/۱/۷۱/۱۰۸
- ۲- ۱۰۸/۱/۷۱/۱۰۸

تاریخچه:

۱- ۱۰۸/۱/۷۱/۱۰۸
 ۲- ۱۰۸/۱/۷۱/۱۰۸



۱- ۱۰۸/۱/۷۱/۱۰۸
 ۲- ۱۰۸/۱/۷۱/۱۰۸
 ۳- ۱۰۸/۱/۷۱/۱۰۸
 ۴- ۱۰۸/۱/۷۱/۱۰۸
 ۵- ۱۰۸/۱/۷۱/۱۰۸
 ۶- ۱۰۸/۱/۷۱/۱۰۸
 ۷- ۱۰۸/۱/۷۱/۱۰۸
 ۸- ۱۰۸/۱/۷۱/۱۰۸
 ۹- ۱۰۸/۱/۷۱/۱۰۸
 ۱۰- ۱۰۸/۱/۷۱/۱۰۸

يعالج بالقرآن والسحر ليعالجها حيث قامت بالاتصال به وطلب منها الحضور إلى منزله الكائن في منطقة تقع بالقرب من مستشفى الأميرة بسمه وهناك وبعد مشاهدتها أو همها بعد مشاهدتها أنه يستطيع أن يعالجها مما أصابها بالقرآن بالسحر وقام بإدخالها إلى داخل غرفة وأغلق الباب عليها و أخذ يخاطب الجن بان يقوم بمعالجتها و أخذ يقرأ القرآن عليها وبعد ذلك أفهمها لكي يتمكن من علاجها يجب أن يتحسس كافة أنحاء جسمها ليعرف موطن المرض وطلب أن تخلع كامل ملابسها وتحت هذا الإيهام والإيهاء ولما تعانیه من شدة المرض الذي احل بها ليتمكن من التخلص مما يرقعها انصاعت بأمره بعد أن طلب منها أن تخلع كامل ملابسها وأخذ يتحسس جسمها ويقرأ القرآن ويخاطب الجن (بقوله لهم وكأنه يخاطبهم) بارك الله فيكم ازولو الآلام من هذا الجسد الملقى أمامكم) وكان قد طلب منها أن تخلع جميع ملابسها بعد ذلك ولكي يتمكن من إتمام ما عقد العزم عليه والوصول إليه أفهمها بان علاجها سلفي وان ذلك يتمثل بمزج سائل منوي لرجل مع دم امرأة لكي يقوم بالكتابة على ظهرها بهذا السائل وعلى فخذيها وبعد أن طلب منها أن تستلقي على ظهرها ونام فوقها وادخل قضيبه في فتحة شرجها واستمني على ظهرها واخذ يسمح على ظهرها ومؤخرتها ثم طلب منها أن تعود في اليوم التالي.

وفي اليوم الثاني تمكن من إدخال قضيبه في مؤخرتها مرة أخرى بعد أن نزع عنها جميع ملابسها وادخل قضيبه المنتصب في مؤخرتها وطلب منها مبلغ خمسة وعشرون ديناراً يشمل اسوارة جلد ضبع لتضعها في يدها بعد أن كان قد البسها خاتم طلب منها أن لا تتزع من يدها وطلب منها الحضور مرة أخرى في المرة الثانية قال لها أن هذه هي آخر جلسة علاج وطلب منها النوم وقام بإدخال قضيبه في مؤخرتها ثم بعد ذلك قام بسكب مادة في أذنها واخذ يؤذن حتى شعرت أن درجة حرارتها ارتفعت ثم قام بتويمها على وجهها وادخل قضيبه في مؤخرتها ثم نزعها وادخله في فرجها فاضاً ذلك بكارتها وما أن شعرت وشاهدت الدماء تنزف منها أخبرت شقيقتها وجرت ملاحظة المتهم بما فعله بحقها.

طبقت محكمة الجنايات القانون على هذه الواقعة حيث توصلت إلى القول :

أن الأفعال التي قارفها المتهم مع المجني عليها بعد أن أوهمها بان يعالج المرض الذي تعاني منه بواسطة

۸۶۸/۱ ...

... ۱۳۹۵ ...

...

...

... و ...

...

... و ...

الحكم بتأييد الحكم.

في الختام، فإن الأحكام الصادرة في ٢٨ من المادة ٤٤٤ من قانون أصول المحاكمات الجزائية الصادر في ١٤٠١/١٢/٢٤ من شأنه تعزيز مبدأ فصل السلطات، وهو مبدأ أساسي في النظام الديمقراطي، كما أنه يحمي حقوق المواطنين ويضمن العدالة في القضاء. إن الأحكام الصادرة في ١٤٠١/١٢/٢٤ من شأنه تعزيز مبدأ فصل السلطات، وهو مبدأ أساسي في النظام الديمقراطي، كما أنه يحمي حقوق المواطنين ويضمن العدالة في القضاء.

الحكم بتأييد الحكم.

ووجهة النظرية في المادة ٤٤٤ من قانون أصول المحاكمات الجزائية الصادر في ١٤٠١/١٢/٢٤ من شأنه تعزيز مبدأ فصل السلطات، وهو مبدأ أساسي في النظام الديمقراطي، كما أنه يحمي حقوق المواطنين ويضمن العدالة في القضاء.

ووجهة النظرية في المادة ٤٤٤ من قانون أصول المحاكمات الجزائية الصادر في ١٤٠١/١٢/٢٤ من شأنه تعزيز مبدأ فصل السلطات، وهو مبدأ أساسي في النظام الديمقراطي، كما أنه يحمي حقوق المواطنين ويضمن العدالة في القضاء.

ووجهة النظرية في المادة ٤٤٤ من قانون أصول المحاكمات الجزائية الصادر في ١٤٠١/١٢/٢٤ من شأنه تعزيز مبدأ فصل السلطات، وهو مبدأ أساسي في النظام الديمقراطي، كما أنه يحمي حقوق المواطنين ويضمن العدالة في القضاء.

الحكم بتأييد الحكم.

ووجهة النظرية في المادة ٤٤٤ من قانون أصول المحاكمات الجزائية الصادر في ١٤٠١/١٢/٢٤ من شأنه تعزيز مبدأ فصل السلطات، وهو مبدأ أساسي في النظام الديمقراطي، كما أنه يحمي حقوق المواطنين ويضمن العدالة في القضاء.

ووجهة النظرية في المادة ٤٤٤ من قانون أصول المحاكمات الجزائية الصادر في ١٤٠١/١٢/٢٤ من شأنه تعزيز مبدأ فصل السلطات، وهو مبدأ أساسي في النظام الديمقراطي، كما أنه يحمي حقوق المواطنين ويضمن العدالة في القضاء.

ووجهة النظرية في المادة ٤٤٤ من قانون أصول المحاكمات الجزائية الصادر في ١٤٠١/١٢/٢٤ من شأنه تعزيز مبدأ فصل السلطات، وهو مبدأ أساسي في النظام الديمقراطي، كما أنه يحمي حقوق المواطنين ويضمن العدالة في القضاء.

ووجهة النظرية في المادة ٤٤٤ من قانون أصول المحاكمات الجزائية الصادر في ١٤٠١/١٢/٢٤ من شأنه تعزيز مبدأ فصل السلطات، وهو مبدأ أساسي في النظام الديمقراطي، كما أنه يحمي حقوق المواطنين ويضمن العدالة في القضاء.

الحكم بتأييد الحكم.

ووجهة النظرية في المادة ٤٤٤ من قانون أصول المحاكمات الجزائية الصادر في ١٤٠١/١٢/٢٤ من شأنه تعزيز مبدأ فصل السلطات، وهو مبدأ أساسي في النظام الديمقراطي، كما أنه يحمي حقوق المواطنين ويضمن العدالة في القضاء.

۱- ...

: ...

: ...

... و ...

... و ...

: ...

